

بسم الله الرحمن الرحيم

حساسية ولاية الأمر في الإسلام^١

تأتي ولاية الأمر في المرتبة الثانية بعد التوحيد في حساسية التعامل مع التعاليم الإسلامية، فقد بلغت حساسيتها إلى درجة أن عدم الثقة في قرارها كفر ولو على سبيل المزاح كما حدث للذين قالوا في غزوة تبوك " أتحبسون جلاذ بني الأصفر كقتال العرب بعضهم بعضاً، والله لكأنا بكم غداً مقرنين في الحبال " ^٢ يقصدون المسلمين، فنزلت الآيات تكفرهم وتجعل الاستهزاء بقرار المسير لتبوك وهو قرار سياسي أصدره المفوض بالأمر وقتها، استهزاء بالله وبآياته.. قال تعالى: **[[وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ]]** **{لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعَفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ}}** ^٣.

هذا وقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم من اتخاذ الدين ذريعة لفرض الرأي السياسي على ولاية الأمر، لحديثه في ذي الخويصرة التميمي الذي شادده في تقسيم غنائم غزوة حنين وهي شأن سياسي من اختصاص ولاية الأمر فقال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم: **[[إِن لَّهُ أَصْحَاباً يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ]]** ^٤. وأعجل نظر يجد أن هذا الحكم مستحق فقد ثبت ضرر التستر بالدين - عبر مقولة هذا حكم الله أو الحكم لله - لفرض الرأي السياسي على إمارة المسلمين الشرعية، وكيف أنه تسبب في تشتيت ولاية أمر المسلمين وإفساد تفاعلها السياسي على مدى معظم التاريخ الإسلامي دون وجه حق، وقد أكد الرسول صلى الله عليه وسلم على حرية اختيار الإمارة الإسلامية ووحدتها بقوله: **[[إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتَيْنِ، فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا]]** ^٥. لاحظ كلمة بويع، والبيعة لغة واصطلاحاً تعاقداً اختيارياً بين الناس.

وكذلك نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن منازعة المسلمين حقهم الذي كفلته لهم آية الشورى في ولاية أمرهم، وجعل هذا النهي شرطاً في البيعة للإسلام مما يجعله نهياً قطعياً عن حكم السيف والغلبة لحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: **[[يَا بَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ. فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ. وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ. وَعَلَى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا. وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ. وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا. لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَّائِمَةً]]** ^٦. ومعلوم أن أهل الأمر هم أهل الشورى الذين فوضهم الله سبحانه وتعالى لخلافة الرسول صلى الله عليه وسلم في إدارة الشأن الإسلامي وذلك بنص الآية ٣٨ من سورة الشورى: **[[وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ]]**، **حيث أن [أمرهم] تعني كل شؤون إمارتهم وسياستها، [وبينهم] تعني كلهم.**

^١ من كتاب الشورى في إدارة المجتمع المسلم وسياسته من الموقع، www.islamshoora.com

^٢ ابن هشام ج ٤ ص ١٦٨

^٣ سورة التوبة الآيات ٦٥-٦٦.

^٤ البخاري ٣٥٣٢ - مسلم ٢٤٠٢

^٥ مسلم ٤٧٥٥

^٦ مسلم ٤٧٢٤ - البخاري ٦٩٠٢-٦٩٠٣.

وبهذا التفويض صار لزاماً على كل مسلم المشاركة في مسار وفعاليات ولاية أمره عملاً بالحديث: **[[المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ]]**^١.

هذا بالإضافة لآية الطاعة **[[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ]]**^٢، فكلمة منكم في الآية تعني ولاية الأمر الحاضرة، والأمر بطاعتها يعطيها حق التشريع والفصل في كل القضايا الخلافية. عملاً بالقاعدة الشرعية " أمر الإمام يرفع الخلاف "

هذا وفي بيان واضح حذرت آيات القرآن الكريم من مغبة عدم الالتزام بتعاليم الكتاب وصحيح السنة، والعمل بالمفاهيم الباطلة ظناً بصلاحها، ففي سورة الكهف الآيات [١٠٣-١٠٤] قال تعالى: **[[قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا]]**، وهذا التحذير يوجب العلم مع الفهم قبل الإقدام على أي عمل يخص الإسلام، وأن يكون السعي في سبيل الله على بصيرة من الكتاب والسنة، وإلا فالخسران الذي لا بعده هو النتيجة الحتمية لهذا السعي. وهذا الحكم الذي قضت به الآية على من يأخذ بالظنون في الشأن الإسلامي مستحق.. لأن الإسلام يحمل في داخله آليات قوية وشديدة الفعالية وعملها خارج المفهوم له أسوأ الأثر على حركة المجتمع المسلم، لأن القداسة التي تحيط بعمل المسلم تجعله لا ينصاع لحركة التاريخ ولا يأبه لها مما يفقده كل وسيلة للمراجعة والتراجع عن العثرات والأخطاء، وهنا تكمن الخطورة فالاندفاع الأعمى كان وسيظل مقبرة جهلاء المسلمين فكل شواهد الكتاب والسنة اشترطت الإخلاص وصحة العمل، فالأفعال والسيوف لا تقول هذا مؤمن وهذا كافر وإنما المفهوم الذي حرك الفعل والسيوف هو الذي يحدد ذلك، نقول الرسول صلى الله عليه وسلم: **[[أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا]]**^٣، وصدق الرسول الكريم فالانحراف عن مفاهيم الكتاب والسنة عبر الأخذ بالغث من الآراء أورثنا وعلى مدى تاريخنا الممتد الكثير من المحن. وكل ذلك لأن عقل الإنسان القاصر قد يصور له أن الانحراف قليلاً قد لا يؤثر لأن بعض السلف قد انحرف، أو أن انحرافه سيعجل بهيمنة الدعوة على العالم. ولكن هيهات لجاهل أو متسلق أن يجعل لمفهوم باطل مثل جواز الغلبة في إمارة المسلمين أي شرعية أو قبول عند المولى سبحانه وتعالى، مهما استشهد بتداول ذلك المفهوم عبر القرون وإقرار علماء - الله أعلم بظروفهم - للمفهوم الباطل. فالقرآن الكريم جعل الإيمان بمفهوم التثليث كفر رغم تطاوله لقرون وإقرار معظم الرهبان له، ومفهوم التثليث مستمر إلى اليوم، فهل يجرؤ المنادون بتغيير شرعية السلطة في الإسلام من الشورى فقط، إلى الشورى أو الغلبة أو القول بأن الشورى مُعلمة، استناداً على المنفلت من التجربة التاريخية للمسلمين كمرجعية في الفقه السياسي الإسلامي، أن يقر مفهوم التثليث فيقول التوحيد أو التثليث، أو أن التوحيد مستحسن وليس بواجب، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً. فما هو

٢/ مسند الإمام احمد ٢١٩٨٣ - الترمذي ٢٩٠١، [كل الأحاديث من برامج العريس الإسلامية]

٢/ سورة النساء الآية ٥٩

٣/ صحيح مسلم ٢٢٩٩

انحرفنا عن الشورى أفقدنا كل ما تستند عليه الأمم في التنمية والرفعة والفخار، في درس عملي لتجاهل آية في كتاب الله سبحانه وتعالى، وقد أمرنا بتعلل آياته في محكم التنزيل: **[[كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ]]**^١، ومن جهة أخرى وصف القرآن الكريم الكافرين بالتبعية والتقليد الأعمى وعدم إعمال العقل في قوله تعالى: **[[وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بِكُمْ عَمِي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ]]**^٢.

إن هذه الأحكام من قتل وتكفير وإخراج من الملة للذين انحرفوا عن نظام الشورى الإسلامي - ولو بالتميع - هي أحكام عادلة ومستحقة، فبخلاف ما سبق ذكره من محن، فقد تسببت هذه الانحرافات في مفاسد جعلت الإسلام مبنى بلا معنى وطالت المسلمين ودينهم، وذلك لأن الرابطة بين الدين والدولة في الإسلام هي رابطة تكاملية، فأحدهما في الآخر مؤثر ومتأثر. هذا بالإضافة إلى أن نظام الشورى الإسلامي كان الخطوة التقدمية سياسياً واجتماعياً واقتصادياً للبشرية ما بقيت السماوات والأرض، وفي حرمان الناس من هذه الخطوة المتقدمة ظلم كبير لهم. فالإسلام سياسياً وبالذليل القاطع من الكتاب والسنة، أرسى الأسس لأول جمهورية مدنية دستورية حقيقية في التاريخ الإنساني^٣، وجعل المشاركة في مسارها فريضة دينية في بادرة سياسية مطلوبة، إذ لا يعقل أن يهتم الإسلام بالفرد وماله وعرضه ويضع لذلك الشرائع والضوابط والحدود، ويهمل الأمة بأكملها للصدفة والمغامرين، كلٌّ يشرع لها على هواه ويأخذها غرباً وهي تريد أن تذهب شرقاً، ويجعل من الدين مصيدة للآخر إرضاء لنفسه المريضة.. فالآخر في الإسلام مشروع مسلم يجب فتح الطريق أمامه لكي يتعرف على المفاهيم الإعجازية التي أنزلت رحمةً بالعالمين، لا صيداً مباحاً ضربه حين رؤيته. فللجهاد والدعوة أصول وقواعد في إطار ولاية الأمر الشرعية، ولولاية الأمر منهج مفروض بنص آية جعلت السلطة في يد الجمهور لأن جنون هتلر وفساد موسليني ليس بمستحيل في المسلمين.

ومن هنا فلا يجوز - أكرر لا يجوز - باستثناء الضرورة مع السعي لترسيخ حكم الشورى لغير المكلفين بعقد بيعة حرة نزيهة من الجمهور في أي وحدة جغرافية أو اجتماعية، الأفراد بفعل من أفعال الأمر في الإسلام، مثل تنفيذ الحدود أو إعلان الجهاد، أو إصدار الفتاوى والأحكام في الشؤون السياسية والتنظيمية تحت مسمى حكم الله أو شريعة الله، فلم يجتهد عمر في عهد أبي بكر ولم يجمع عثمان كتاب الله في عهد عمر رضي الله عنهم جميعاً، فالإمامة الدينية والسياسية في الإسلام موحدة في يد الإمامة التي انتخبها المسلمون.

محمد مكي عثمان أزرق

^١ سورة البقرة الآية ٢٤٢

^٢ سورة البقرة الآية ١٧١

^٣ دائرة معارف القرن العشرين مادة سلم تحت عنوان الشورى في الحكومة

